

ملف اللجان
الذي تم اعتماده في اجتماع مجلس الإدارة
بجلستها رقم (٢٥)
وتاريخ ١٤٤٦/١١/٠١ هـ

اسم اللجنة	اختصاصات لجنة الترشيحات و المكافآت
تاريخ التشكيل	-
نوع اللجنة	○ دائمة ○ مؤقتة
الإختصاصات	١. إعداد سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة و اللجان المنبثقة عنه، و الإدارة التنفيذية ، و إقتراح مقدار المكافآت مع مراعاة أحكام المادة (٢٩) من قواعد الحوكمة و رفعها إلى مجلس الإدارة للموافقة عليها و إعتماها من الجمعية العمومية على أن يراعى في تلك السياسة إتباع معايير ترتبط بالأداء و الإفصاح عنها و التحقق من تنفيذها ٢. توضيح العلاقة بين المكافآت الممنوحة و سياسة المكافآت المعمول بها و بيان أي إنحراف جوهري عن هذه السياسة ٣. المراجعة الدورية لسياسة المكافآت و تقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المرجوه منها ٤. مراجعة أسس توزيع المكافآت السنوية المقررة من الجمعية العمومية و مجلس الإدارة إن وجدت ٥. إعداد وصف للقدرات و المؤهلات المطلوبة و الوظائف القيادية ٦. مراجعة السياسات و الأنظمة العامة للموارد البشرية ٧. مراجعة سلم الرواتب و البدلات لموظفي الجمعية ٨. تحديد المؤهلات اللازمة لعضوية كل لجنة من اللجان و خصوصاً لجنة المراجعة ٩. إعداد المعايير لتقييم أداء مجلس إدارة الجمعية و اللجان و أعضائها و المسؤول التنفيذي من قبل الجمعية العمومية

م	الاسم	الصفة باللجنة	الصفة بالجمعية
١	أ.علي بن صالح المحيسن	رئيساً	عضو مجلس الإدارة
٢	أ.يزيد بن عبدالعزيز الفهيد	عضو	عضو الجمعية العمومية
٣	د.سليمان أبا الخيل	عضو	عضو مستقل

آلية الإجتماع	تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل ثلاث شهور في الحالات، و يحق للجنة الإجتماع في الحالات الإستثنائية أو الضرورية
عقد الإجتماع	يشترط لصحة إنعقاد إجتماعات اللجنة حضور جميع أعضائها
طريقة إتخاذ القرار	تصدر قرارات و توصيات اللجنة بأصوات أغلبية الأعضاء الحاضرين و عند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة
مدة اللجنة	تبدأ مدة عمل اللجنة من تاريخ تشكيلها و تنتهي بإنتهاء مدة دورة مجلس الإدارة أو بإنتهاء مدتها الواردة في قرار تشكيلها

عبدالله بن صالح المحيسن

اسم اللجنة	لجنة المراجعة الداخلية
تاريخ التشكيل	-
نوع اللجنة	دائمة مؤقتة
الإختصاصات	١. تقويم أنظمة الرقابة الداخلية بما في ذلك النظام المحاسبي للتحقق من سلامتها وملائمتها وتحديد أوجه القصور فيها إن وجدت وإقتراح الوسائل والإجراءات اللازمة لعلاجها بما يكفل حماية أموال الجمعية وممتلكاتها من الإختلاس أو الضياع أو التلاعب ونحو ذلك ٢. التأكد من التزام الجمعية بالأنظمة واللوائح والتعليمات والإجراءات المالية والتحقق من كفايتها وملائمتها ٣. التوصية لمجلس إدارة الجمعية بتعيين المراجع الداخلي وتحديد أتعابه ومكافئاته ودراسة ومراجعة تقاريره ٤. متابعة خطط التصحيحية ٥. فحص المستندات الخاصة بالمصروفات والإيرادات بعد إتمامها للتأكد من صحتها ونظاميتها ٦. فحص السجلات المحاسبية للتأكد من إنتظام القيود وصحتها وسلامة التوجيه المحاسبي والتوصية لمجلس الإدارة بشأنها ٧. مراجعة ودراسة العقود والإتفاقيات المبرمة التي تكون الجمعية طرفاً فيها للتأكد من التقيد بها ٨. مراجعة ودراسة التقارير المالية والحسابات الختامية التي يعدها مجلس إدارة الجمعية والتأكد من دقتها ومدى موافقتها للأنظمة واللوائح والتعليمات والمعايير المحاسبية والسياسات التي تطبقها الجمعية ٩. تقديم المشورة عند بحث مشروع الموازنة التقديرية للجمعية ١٠. ترشيح المراجع الخارجي والتوصية بعزله وتحديد أتعابه وتقييم أدائه بعد التحقق من إستقلاله ومراجعة نطاق عمله وشروط التعاقد معه وتحديد أتعابه ١١. دراسة تقرير مراجع الحسابات الخارجي للجمعية وملاحظاته والإجراءات التصحيحية ١٢. مراجعة نتائج تقارير الجهات الرقابية والتحقق من إتخاذ الجمعية الإجراءات اللازمة عن طريق تقارير يصدرها المراجع الداخلي ١٣. رفع مآثره من مسائل ترى ضرورة إتخاذ إجراء بشأنها من المجلس وإبداء التوصيات حيال الإجراءات التي يتعين إتخاذها

م	الاسم	الصفة باللجنة	الصفة بالجمعية
١	أ.موسى بن صالح الحربي	رئيساً	عضو مجلس الإدارة
١	أ.فريح الفريح	عضو	عضو مستقل
٢	د.محمد السيف	عضو	عضو مستقل

آلية الإجتماع	تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها مرة كل شهرين في الحالات، و يحق للجنة الإجتماع في الحالات الإستثنائية أو الضرورية
عقد الإجتماع	يشترط لصحة إنعقاد إجتماعات اللجنة حضور جميع أعضائها
طريقة إتخاذ القرار	تصدر قرارات و توصيات اللجنة بأصوات أغلبية الأعضاء الحاضرين وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة
مدة اللجنة	تبدأ مدة عمل اللجنة من تاريخ تشكيلها وتنتهي بإنهاء مدة دورة مجلس الإدارة أو بإنهاء مدتها الواردة في قرار تشكيلها

عبدالله بن صالح الحربي